الي دهن المبتدي بدليل انه صرح فيما بعد بان النظر الي السما
والقول سبحانك الي آخره بعد الفراغ من الوضوء مستحب وهو
خارج عما ذكره هاهنا من المستحبات المذكورة فعلم بذلك ان
غرضه ما قلنا فحينيذ لا يكون بين ما ذكره المصنف وبين ما ذكر
في تلك الكتب مخالفة فافهم وهذا لان باب النفل اوسع وكل
ما راه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن فربما يرون شيا
حسنا يزداد به علي المذكور فاني يخفى بخلاف باب الفرض والواجب
قوله واما كراهيته فست قد تقدم معنى الكراهية — فصل
في اول الفصل قوله تعنيف ضرب الما علي الوجه اي ضرب الما
علي وجهه عنيفا اي شديدا مكروه لانه ينتضح الما المستعمل
حينيذ علي ثيابه فالاحتراز عنه اولي قوله والنظر
الي العورة اي يكره ان ينظر الشخص الي عورة نفسه في حالة
الاستنجا وغيرها من غير ضرورة لان مدار تركيبها يدل

علي العيب

علي العيب والمذمة فان عورة الانسان سوءته وكلما يستحي
منه عورة وكذا كل خلل يتخوف منه في ثغر او حرب عورة الجبال
شقوقها والعوراء الكلمة القبيحة السقطه والعور العيب
وسميت العارية لانها منسوبة الي العار كان طلبها عار وعيب
وجعلت المراة نفسها عورة لانها اذا ظهرت يستحي منها كالعورة
اذا بدت فاذا كانت منبية عن العيب والمذمة كان ينبغي
ان لا يحل النظر اليها اصلا الا ان الشرع رخص ذلك في موضع الضرورة
فكان الاولي ان لا ينظر نظرا الي الاصل فكيف وفيه نفع له
فانهم قالوا النظر الي العورة يورث النسيان ومن شمايل الصديق
رضي الله عنه انه ما نظر الي عورته قط وما مسها بيمينه
فاذا كان هذا في عورة نفسه فما ظنك في عورة غيره كذا
قاله حافظ الدين النسفي رحمه الله قوله والقاء البزاق
والمخاط في الما البزاق معروف وهو والبساق والبصاق

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)